مجلة الإحياء، المجلد: 22، العدد: 31، جوان 2022، ص - ص: 319 – 330
الترقيم الدولي: 1112-4350 الترقيم الدولي الإلكتروني: 2588-2406

وجوه التّرجيح اللّغوية عند الإمام الشّوكاني من خلال تفسيره فتح القدير
Linguistic meaning weighting faces by the Imam Al-Shawkani through his interpretation "Fat'h Al-Kadir" (the Almighty God opening)

طالب دكتوراه خليل الزاوي[1] د/ ميلود عمارة
معهد العلوم الإسلامية – جامعة الوادي
مخبر إسهامات علماء الجزائر في إثراء العلوم الإسلامية
zaoui-khalil@univ-eloued.dz miloud-amara@univ-eloued.dz

تاريخ الإرسال: 2021/01/01 تاريخ القبول: 2022/02/28

الملخص:
أُنزل القرآن بلسان عربي مبين فكان لزاماً حمله على الأوجه التي تحتملها اللغة العربية، وتزداد الحاجة إلى إعمال هذه الأوجه حالَ الاختلاف بين الأقوال التفسيرية في المسائل التي لم يرد في تفسيرها قرآن ولا سنة ولا صحيح أثر، وكان للإمام الشوكاني في تفسيره عنايةً بارزةً بهذا الجانب، يظهر ذلك في العديد من المواضع في تفسيره من خلاله توظيفه للوجوه المتعلّقة باللغة في ترجيحه بين الأقوال المختلفة في التفسير، وسأتعرّض لهذه الوجوه بالتفصيل من خلال التعريف بكلّ وجه، وذِكر أمثلة عليه من ترجيحات المفسّرين، ثمّ أعقّب بالاستدلال على كلّ وجه من ترجيحات الإمام الشوكاني في تفسيره فتح القدير.
الكلمات المفتاحية: وجوه الترجيح؛ اللّغة؛ الشّوكاني؛ التفسير؛ فتح القدير.

Abstract:
The Quran has been descended in Arabic language. So, it must be taken in consideration all the possible meaning faces of understanding the Arabic language. The need to activate those faces increase whenever the interpretative speeches differ specially in the cases that have no clear direct Quran or Sunnah verses or even a clear trace from the prophet's companions. Therefore, the Imam Al-Shawkani has taken a great care of that side in his interpretation. This care appears in many places like showing all the possible faces of understanding in his meaning weighting according to the language grammar in his interpretation. I am going to expose all those possible faces in details by defining each face and giving examples from other interpreters. Then, I will illustrate each face with proofs from Al-Shawkani meaning weighting in his interpretation "Fat'h Al-Kadir".
Key words: Meaning weighting faces; the language; Al-Shawkani; Interpretation; Fat'h Al-Kadir (the Almighty God opening).

مقدّمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أمّا بعد: فإن المطّلع على كتب التفاسير يجِد اختلافاً ظاهراً بين المفسّرين في تفسيرهم للكثير من الآيات، وهذا الاختلاف لا يقدحُ في

[1]- المرسل المؤلف.

مكانة القرآن ولا عصمة من جاء به عليه أفضل الصلوات وأزكى السلام، لكن من الواجب على المشتغلين بالتفسير دراسة هذه الاختلافات واستنباط الأوجه والدّلالات التي يصير إليها المفسّر في ترجيحه لأحد الأقوال على غيره؛ لأن المفسّر حالَ ترجيحه لقول من الأقوال لا يرجّحه اعتباطاً، بل هو مرتكزٌ في ذلك على أوجه، يُصرّح بها بعض المفسّرين في مقدّمات تفاسيرهم، وتُعرَف بالاستقراء والتّتبع في أغلب التّفاسير؛ من بينها تفسير فتح القدير للإمام الشوكاني الذي صرّح في مقدّمته أن من منهجه في تفسيره ترجيحه بين الأقوال المختلفة في التفسير، لكن لم يُبن عن الوجوه التي اعتمدها في ترجيحه بين هذه الأقوال، ولقد قمتُ بتتبّع مواضع ترجيحاته للوقوف على الوجوه التي رجّح بها في تفسيره؛ فوجدتها تنقسم إلى عدة أقسام: منها ما هو متعلّق بالنّص القرآني، كدلالة الظّاهر والترجيح بالنّظائر، ومنها ما هو متعلّق بالسنّة والأثر، ومنها ما هو متعلّق بالسّياق، ومنها ما هو متعلّق بالقراءات، ومنها ما هو متعلّق باللغة، وقد وقع اختياري على الأخير؛ لأهمّيته البالغة؛ فاللّغة حمّالة أوجه، وإسقاط هذه الأوجه على النّص القرآني يحتاج مزيدَ تعمّق، ودقّةَ بيان، وزيادةَ تفصيل، وكل هذه الخصال اجتمعت في صاحب " فتح القدير" الذي نحا في ترجيحاته المتعلّقة باللغة منهجا دقيقاً أبانَت عنه الوجوه التي رجّح بها، حيث رسم لنفسه منهجاً واضحاً في ترجيحاته المتعلّقة باللّغة من خلال اعتماده أوجه محدّدة يُرجّح بها حالَ الاختلاف، وانطلاقاً ممّا سبق سأتعرّض في هذا البحث للتعريف بهذه الأوجه والاستدلال عليها من كتب التفسير المتقدّمة والمتأخّرة مع التّمثيل لها من ترجيحات الشّوكاني في تفسيره.

أهمية البحث: تتضح أهمية هذا الموضوع فيما يلي:

1- تعلقه ببيان الأقوال التّفسيرية الرّاجحة وفق وجوه ترجيحية لغويّة معيّنة تندرج تحتها قواعد محدّدة لها تطبيقاتها في ترجيحات المفسّرين.

2- دراسته لأبرز الوجوه الترجيحية اللغوية المعتبرة عند الإمام الشوكاني، وهذا من خلال التعريف بها والاستدلال عليها.

إشكالية البحث: انطلقت في دراستي لهذا الموضوع من الإشكال التالي: ماهي الوجوه الترجيحية اللغوية التي رجّح بها الشوكاني في تفسيره فتح القدير؟

أهداف الدراسة: يمكن حصر أهداف الدّراسة في النقاط التالية:

1- التعريف بالإمام الشوكاني وإبراز أهمّ معالم منهجه في تفسيره.

2- التعريف بأبرز الوجوه الترجيحية اللغوية مع الاستدلال عليها من ترجيحات المفسرين.

3- استنباط الوجوه الترجيحية اللغوية عند الإمام الشوكاني مع التمثيل لها من تفسيره فتح القدير.

منهج المعالجة: للإجابة عن الإشكالية المبرزة سابقا، اعتمدت على المنهج الاستقرائي التحليلي، أما الاستقرائي فكان من خلال استقراء تفسير الإمام الشوكاني لاستخراج الترجيحات اللغوية محلّ الدراسة، إضافة إلى الاستدلال عليها من ترجيحات المفسرين، ويظهر المنهج التحليلي عند دراسة هذه الترجيحات بهدف الوصول إلى القاعدة التي اعتمد عليها الإمام الشوكاني في ترجيحه بين الأقوال التفسيرية.

المبحث الأول: التعريف بالإمام الشوكاني وتفسيره

المطلب الأول: التعريف بالإمام الشوكاني

هو الإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، ولد 28 من ذي القعدة سنة 1173ه– 1760م بشوكان[1]، وسُمّي بالشوكاني نسبة لها، أمّا نشأته فكانت بصنعاء، أمّا عن حياته العلم فقد تتلمذ على يد العديد من العلماء ذكرهم بالتفصيل عند ترجمته لنفسه في كتابه: "البدر الطّالع"، وعُرف - رحمه الله- باجتهاده

وتحريمه للتقليد، وقد ذَكَر تجربته مع الاجتهاد ونبذ التقليد في كتابه: "أدب الطلب ومنتهى الأدب"[2]، وفصّل في هذه المسألة في كتابه "القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد"[3]، وكان لهذا أثر بارز في حياته العلمية ممّا أفرز غزارةً في إنتاجه العلمي وتنوّعاً في الفنون التي برع فيها، من مؤلّفاته: في العقيدة كتاب: " الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد"، وفي أصول الفقه:" إرشاد الفحول"، وفي الفقه :" الدُرر البهية في المسائل الفقهية" وفي الحديث: "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة"، وفي التراجم والطبقات: " البدر الطّالع بمحاسن من بعد القرن السّابع " وفي التفسير كتابه " فتح القدير" وغيرها من المؤلفات الأخرى عدّها الزركلي مائة وأربعة عشر مؤلّفا، ومن الوظائف التي تقلّدها: ولاية قضاء صنعاء سنة 1929هـ، توفي – رحمه الله- بصنعاء سنة 1250هـ - 1834م[4].

المطلب الثاني: التعريف بتفسيره

هو "فتح القدير الجامع بين فَنَيْ الرّواية والدّراية من علم التّفسير"، وقد صرّح مؤلّفه باسمه في مقدّمة تفسيره الّتي صدّرها بالحديث عن فضل القرآن وشرف علم التفسير وأفضليّته على غيره من العلوم، خاصّةً إذا سَلِم من التفسير بالرأي الذي عدّه أعظم خطر محدق بتفسير كلام الله[5]، والمؤكّد أنه يقصد بذلك التفسير بالرّأي المذموم، وإلا فإنّه لا يخلو تفسير من التفاسير من أثر الرأي بما في ذلك تفسير الشوكاني نفسه، يظهر ذلك من اسمه؛ فالدّراية هي من قبيل التفسير بالرأي، ثم أشار - رحمه الله- إلى أنّ مسلك المفسّرين في تفاسيرهم ينقسم على قسمين: تفسير بالأثر وتفسير بالرأي، مُختارا الجمع بينهما في تفسيره.

ومن عادة المفسّرين ذكر مناهجهم في مقدّمات تفاسيرهم، وهو ما أبانَ عنه الإمام الشوكاني في مقدّمته القصيرة المختصرة من خلال ذكره لأبرز معالم منهجه في تفسيره، من ذلك تقديمه لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم على غيره من التّفاسير، مع إشارته إلى أنّ ما صحّ عنه صلّى الله عليه وسلّم من تفسير القرآن قليل، فما لم يرد تفسيره عن النّبي صلّى الله عليه وسلّم يُنظر تفسيره في أقوال السّلف[6].

كما ظهر جليّاً اهتمام الشوكاني باللغة العربية كوجه من الوجوه المعتبرة في التفسير، كما وازن بينها وبين تفسير السّلف، قال مبيّنا ذلك: "كثيرا ما يقتصر الصّحابي ومن بعده من السّلف على وجه واحد مما يقتضيه النّظم القرآني باعتبار المعنى اللّغوي، ومعلوم أنّ ذلك لا يستلزم إهمالَ سائر المعاني التي تفيدُها اللّغة العربية، ولا إهمال ما يُستفاد من العلوم التي تتبيّن بها دقائق العربية وأسرارها، كعلم المعاني والبيان، فإنّ التفسير بذلك هو تفسير باللّغة، لا تفسير بمحض الرأي المنهيّ عنه"[7].

أمّا عن المصادر التي استقى منها لتفسيره فيتضح جليّاً في كثرة نُقولِه عن أصحاب التفاسير كالطبري وابن عطية، والزّمخشري، وابن كثير، والقرطبي، والسّيوطي وغيرهم، حيث يذكر أقوالهم في المسألة معقّباً عليها أحياناً بموافقتها وأحياناً أخرى مُرجّحاً خِلافها، وزيادةً على ما ذكره الشّوكاني من بيان لمنهجه في تفسيره قال الذهبي مُبدياً رأيَه في منهج الشّوكاني في تفسيره: "ووجدته يذكر المناسبات بين الآيات... كما أنه يتعرض أحياناً للقراءات السّبع، ولا يفوته أن يعرض لمذاهب العلماء الفقهية في كل مناسبة، ويذكر اختلافاتهم وأدلتهم ويُدلي بدلوه بين الدلاء، فيرجّح، ويستظهر، ويستنبط، ويعطى نفسه حرية واسعة في الاستنباط، لأنه يرى نفسه مجتهداً لا يقل عن غيره من المجتهدين"[8].

ومن المآخذ التي أُخذت على تفسير: " فتح القدير" إيراده للروايات الضعيفة والموضوعة دون أن يعقّب عليها بالبيان والتنبيه[9]، وكأنّ الشوكاني - رحمه الله- كان يعلم أنه سيُؤخذ عليه المآخذ؛ فقد ذكر في مقدمة تفسيره منهجه في نقل الروايات، وهذا في قوله: "وقد أَذْكُرُ ما في إسناده ضَعف، إما لكونه في المقام ما يقوّيه، أو لموافقته للمعنى العربي، وقد أَذكُرُ الحديث مَعزوًّا إلى راويه من غير بيان حال الإسناد، لأني

أجده في الأصول التي نَقلتُ عنها، كذلك كما يقع في تفسير ابن جرير والقرطبي وابن كثير والسيوطي وغيرهم، ويبعد كلّ البعد أن يعلموا في الحديث ضعفا ولا يبيّنونه، ولا ينبغي أن يقال فيما أطلقوه إنّهم قد علموا ثبوته"[10].

وعلى العموم فـتفسير "فتح القدير" يعدُّ "أصلاً من أُصول التفسير، ومرجعاً مُهماً من مراجعه، لأنّه جمع بين التّفسير بالدّراية، والتّفسير بالرّواية، فأجاد في باب الدّراية، وتوسَّع في باب الرّواية"[11]، وبمثل هذا وَصَفَه صاحبه[12].

المبحث الثاني: وجوه التّرجيح اللغوية عند الإمام الشوكاني

سأدرس في هذا المبحث الوجوه اللغوية التي رجّح بها الإمام الشوكاني في تفسيره فتح القدير، حيثُ سأعرّف بكلّ وجهٍ ترجيحيٍّ ثمّ أستدلّ له من تطبيقاته في فتح القدير.

المطلب الأول: تَرجِيحُه بمعنى الكلمة وأَصْلُ اشتِقاقِها

الترجيح بمعاني الكلمات وأصل اشتقاقها من الوجوه المعتبرة في الترجيح عند أهل التفسير، وقد ذكر هذا الوجه الإمام ابن جُزَيْ في مقدّمة تفسيره في سياق عرضه لوجوه الترجيح، حيث قال: "أن يدلّ على صحّة القول كلام العرب من اللّغة والإعراب أو التّصريف أو الاشتقاق"[13]، وجاء في كتاب قواعد الترجيح: "القول الذي يؤيّده تصريف الكلمة وأصل اشتقاقها أولى بتفسير الآية"[14]، ومن المواضع التي رجّح فيها الشوكاني بهذا الوجه أذكر:

1- في بيان معنى قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ (الصّافات: 158)، قال الشّوكاني مرجّحا بالمعنى العام للكلمة حال إطلاقها: "أي: علموا أنّ هؤلاء الكفّار الذين قالوا هذا القول يحضرون النار ويعذَّبون فيها. وقيل: علمت الجنَّة أنهم أنفسهم يحضرون للحساب. والأوّل أَوْلى، لأنّ الإحضار إذا أُطلق فالمراد العذاب"[15].

2- في تفسيره لمعنى " أزلفت" في قوله تعالى﴿وَإِذَا الْجَنَّةُ أُزْلِفَتْ﴾ (التّكوير: 13)، قال الشّوكاني مرجّحاً بمعنى الكلمة "زُلْفَى" عند العرب: "أيْ: قَربت إلى المتّقين وأدنيت منهم. قال الحسن[16]: إنهم يقربون منها لا أنّها تزول عن موضعها. وقال ابن زَيد[17]: معنى أزلفت تزيَّنت. والأوّل أَوْلى لأنَّ الزُّلفَى في كلام العرب القرب"[18].

3- في تفسيرِهِ لقولِهِ تعالى: ﴿وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ﴾ (الصَّافات: 48)، قال الشَّوكاني: "أيْ: نساءٌ قَصرنَ طَرْفَهُنّ على أزواجهن فَلا يُرِدْنَ غيرهم، والقَصْرُ معناه: الحبس... وقيل القاصرات: المحبوسات على أزواجهن، والأوَّلُ أوْلَى لأنَّه قال: قاصراتُ الطَّرف، ولم يَقُلْ: مَقْصُورات"[19].

المطلب الثاني: تَرجِيحُهُ بتقديم الحَقيقَة عَلى المَجازِ

الحقيقةً هِيَ حملُ الكلام على ظاهره، فتُحمل الكلمة على المعنى الذي وضعت له دون تأويل، والأمر نفسه بالنسبة للمعاني؛ فالحقيقة تكون في اللّفظ كما تكون المعنى، والمجاز على العكس من ذلك إذ هو تأويل يخالف الظاهر[20]، ومسألة أيُّهما يُقدّم: الحقيقة أو المجاز؟ فيه خلاف بين العلماء؛ أشار إليه ابن جزي في سياق عرضه لوجوه الترجيح، وهذا في قوله: "تقديم الحقيقة على المجاز. فإنّ الحقيقة أولى أن يحمل عليها اللّفظ عند الأصوليين. وقد يترجّح المجاز إذا كثر استعماله حتى يكون أغلب استعمالا من الحقيقة ويسمى مجازا راجحا والحقيقة مرجوحة. وقد اختلف العلماء أيّهما يقدّم: فمذهب أبي حنيفة تقديم الحقيقة لأنّها الأصل ومذهب أبي يوسف تقديم المجاز الرّاجح لرجحانه. وقد يكون المجاز أفصح وأبرع فيكونُ أرجحُ "[21]، أمّا الجمع بين الحقيقة والمجاز فهو مسألة خلافية بين من يرى جواز الجمع[22]، ونقله غير واحد عن الإمام

الشافعي[23]، ومن يرى عدم جوازه[24]، قال السّمين الحلبي: "وأكثر العلماء أنه لا يجمع بين الحقيقة والمجاز في كلمة واحدة"[25]، وتقديم الحقيقة على المجاز حالَ التعارض هو من الوجوه المعتبرة في الترجيح عند أهل التفسير، قال القرطبي مؤصّلا لهذا الوجه التّرجيحي: "وإذا احتمل اللفظ الحقيقة والمجاز فالأصل الحقيقة حتى يرد دليل يزيلها"[26]، وقال صاحب لباب التأويل: "لأن اللفظ إذا دار بين الحقيقة والمجاز كان حمله على الحقيقة أوْلَى"[27]، وهو الوجه الذي رجّح به الشوكاني في العديد من المواضع في تفسيره، حيث يقدّم الحقيقة على المجاز حال التعارض وعدم وجود قرينة تصرف اللّفظ من معناه الظّاهر إلى معنى آخر باطن، ومن المواضع التي رجّح فيها الشّوكاني بتقديم الحقيقة على المجاز أذكر:

1- في تفسيره لمعنى التسبيح في قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ (النور: 36)، ذكر الشوكاني اختلاف العلماء في تفسير لمعنى التسبيح في الآية: "فالأكثرون حملوه على الصلاة المفروضة... وقيل: المراد بالتسبيح هنا: معناه الحقيقي، وهو تنزيه الله سبحانه عما لا يليق به في ذاته وصفاته وأفعاله، ويؤيّد هذا ذكر الصلاة والزكاة بعده، وهذا أرجح مما قبله، لكونه المعنى الحقيقي، مع وجود دليل يدل على خلاف ما ذهب إليه الأولون"[28].

2- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (آل عمران: 169)، ذكر الشوكاني أنّ هناك خلافاً بين العلماء في مسألة حياة الشّهداء بين قال بالحقيقة؛ وهو قول الجمهور، ومن قال بالمجاز وهو غير الجمهور، ثمّ عقّب على القولين مرجّحاً بتقديم الحقيقة على المجاز، ونصّ ترجيحه: "... والصّحيح الأوّل، ولا موجب للمصير إلى المجاز. وقد وردت السُّنّة المطهَّرة[29] بأنّ أرواحهم في أجواف طيور خُضْرٍ، وأنهم في الجنّة يُرزقون، ويأكلون، ويتمتَّعون"[30].

المطلب الثّالث: ترجيحه بمرجع الضَّمير

الضمائر جزء لا يتجزأ من بُنية الكلام العربي، فبها يُسلم من التّكرار ويُطلب الاختصار، لكن قد يكون الضَّمير سبباً لنشوء الاختلاف في التّفسير لتداخل المعاني في السّياق الواحد وحصول تقديم وتأخير في المباني، لذا كانت الحاجة ملحّةً لوضع قواعد تضبط هذه المسألة؛ خاصّة ما تعلّق منها بتفسير كلام الله، حيث وضع العلماء قواعد تضبط مرجع الضّمير سأتعرّض لذكر بعضها مع التّمثيل لها من ترجيحات الإمام الشّوكاني في تفسيره.

الفرع الأول: عودة الضَّمير إلى مذكور أَوْلى من عودته إلى مُقَدَّر

ترجيح عودة الضّمير على المذكور حال الاختلاف بين عودته إلى مذكور أو إلى مقدّر من الوجوه المعتبرة في التّرجيح عند المفسّرين، جاء في كتاب قواعد التّرجيح: "إعادة الضّمير إلى مذكور أولى من إعادته إلى مقدّر"[31]، قال الشّوكاني في تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾ [المائدة: 45] مرجّحاً بمرجع الضمير إلى مذكور بدلًا من عودته إلى مقدّر: "أي: من تصدّق من المستحقين للقصاص بالقصاص، بأنْ عفا عن الجاني فهو كفارة للمُتَصدّق يكفر الله عنه بها ذنوبه. وقيل: إنّ المعنى: فهو كفارة للجارح فلا يؤاخذ بجنايته في الآخرة لأنّ العفو يقوم مقام أخذ الحقّ منه. والأوّل أرجح، لأنّ الضمير يعود على هذا التفسير الآخر إلى غير مذكور"[32].

الفرع الثاني: عودة الضّمير على أقرب مذكور

الترجيح بعودة الضّمير إلى أقرب مذكور من وجوه التّرجيح المعتبرة عند المفسّرين، قال ابن عطية في بيان مرجع الضمير في " بها" من قوله تعالى: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾ [البقرة: 132] "والضمير في بها عائد على كلمته التي هي أسلمت لربّ العالمين، وقيل: على الملّة المتقدّمة، والأوّل أصوب

لأنّه أقرب مذكور"[33]، وقال ابن جزي: "ولأنّ الضّمير ينبغي أن يعود على أقرب مذكور"[34]، وقال الخازن في أحد ترجيحاته: "... والقول الأوّل أولى لأنّ الضّمير يعود إلى أقرب مذكور))[35]، وقال أبو حيّان: "... وهو الظّاهر، لأنه أقرب مذكور"[36]، وغير ذلك من الأمثلة التي رجّح فيها المفسّرون بهذا الوجه، وأصّل الحربي هذا الوجه بقاعدة:((الأصل إعادة الضّمير إلى أقرب مذكور، ما لم يرد دليل بخلافه"[37]، ومن المواضع التي رجّح فيها الشّوكاني بهذا الوجه أذكر:

1- في تفسيره لمعنى "نذيراً" في مطلع سورة الفرقان: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ (الفرقان: 1)، قال الشّوكاني مرجّحاً بعوْد الضمير إلى أقرب مذكور: "والنذير: المنذر، أي: ليكون محمد منذرا، أو ليكون إنزال القرآن منذراً، ويجوز أن يكون النذير هنا بمعنى المصدر للمبالغة، أي: ليكون إنزاله إنذاراً، وجعل الضمير للنبي ﷺ أولى، لأن صدور الإنذار منه حقيقة، ومن القرآن مجاز، والحمل على الحقيقة أوْلَى ولكونه أقرب مذكور"[38].

2- في بيانه لمعنى "أمثالها" في قوله تعالى: ﴿وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا﴾ (محمد: 10)، قال الشوكاني: "قال الزّجاج[39] وابن جرير[40]: الضّمير في "أمثالها" يرجع إلى ﴿عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾، وإنما جمع لأنّ العواقب متعدّدة بحسب تعدّد الأمَمِ المعذَّبة، وقيل: أمثال العقوبة، وقيل: الهَلَكَة، وقيل: التَّدمير، والأوّل أولى لرجوع الضَّمير إلى ما هو مذكور قبله"[41].

الفرع الثالث: توحيد مرجع الضَّمير

توحيد مرجع الضَّمائر موجبٌ لحدوث تناسقٍ في المباني وتناغمٍ في المعاني، وهذا لمَا في تفكيك مرجع الضَّمائر من حدوث تداخلٍ في المعاني حالَ عدم وجود قرينة صريحة تفصل مرجع الضَّمير عن باقي الضَّمائر في السّياق الواحد، وقد أصّل الحربي لهذا الوجه بقاعدة منفصلة قال فيها: "توحيد مرجع الضَّمائر في السّياق الواحد أولى من تفريقها"[42]، ومن المواضع التي رجّح فيها الشّوكاني بتوحيد مرجع الضَّمير أذكر:

1- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ (النساء: 4)، قال الشّوكاني: "الخطاب للأزواج، وقيل: للأولياء ... والأوّل أوْلى، لأنّ الضّمائر من أوّل السّياق للأزواج"[43].

2- وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي﴾ (العنكبوت: 26)، ذكر الشّوكاني أنّ هناك اختلافا في القائل: "إنّي مُهَاجِر" بين من يرى أنّ هذا القول لسيّدنا إبراهيم ومن يرى أنّ القائل هو سيّدنا لوط، ثمّ عقب الشَّوكاني على القولين مرجّحاً بتوحيد مرجع الضَّمائر في السّياق الواحد: "والأوّل أوْلى لرجوع الضّمير في قوله: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ إلى إبراهيم، وكذا في قوله: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ ، وكذا في قوله: ﴿وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ فإنَّ هذه الضَّمائر كلُّها لإبراهيم بلا خلاف"[44].

3- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿**وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ**﴾ (الطلاق: 1) قال الإمام الشَّوكاني: "والخطاب للأزواج، وقيل: للزوجات، وقيل: للمسلمين على العموم، والأوَّل أوْلى لأنَّ الضَّمائرَ كلّها لهم"[45].

المطلب الرابع: ترجيحُه بتقديمِ التَّأسيسِ على التَّأكيد

الترجيح بتقديم التأسيس على التَّأكيد من وجوه الترجيح المعتبرة عند المفسّرين، قال أبو حيّان في أحد المواضع الترجيحية في تفسيره: "وإذا أراد الأمرين: التأسيس والتأكيد، كان حمله على التأسيس هو الأولى، ولا يذهب إلى التأكيد إلا عند اتضاح عدم التأسيس"[46]، وقال ابن عرفة: "... وهو أولى من جعلهما بمعنى

واحد لأنّ التأسيس أولى من التأكيد"[47]، وغيرها من المواضع[48] التي رجّح فيها المفسرون بهذا الوجه، ومن المواضع التي رجّح فيها الشوكاني بتقديم التأسيس على التأكيد أذكر:

1- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿**وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ** ﴾ (المائدة: 46)، قال الشّوكاني مرجّحاً بتقديم التأسيس على التأكيد: "ومصدقا معطوف على محلّ فيه هدى أي إنّ الإنجيل أوتيه عيسى حال كونه مشتملا على الهدى والنور مصدقا لما بين يديه من التوراة وقيل: إنّ "مُصَدّقا" معطوف على "مصدقا" الأوّل فيكون حالًا من عيسى مؤكداً للحال الأوّل ومقرر له. والأوّل أوْلى لأنّ التّأسيس خيرٌ من التأكيد"[49].

2- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ﴾ (يوسف:85)، قال الشوكاني مرجّحاً بهذا الوجه: "... والأوْلى تفسير الحرض هنا بغير الموت والهلاك من هذه المعاني المذكورة حتى يكون لقوله: ﴿ أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ﴾ معنى غير معنى الحرض، فالتأسيس أوْلى من التأكيد"[50].

المطلب الخامس: ترجيحه بحمل المُطْلَقِ على المُقَيَّد:

من وجوه الترجيح المعتبرة عند أهل التَّفسير حملهم المطلق على المقيّد ما لم تكن هناك قرينةٌ مانعةٌ، ومن الأمثلة على ذلك قول الرازي في أحد المواضع من تفسيره: "... وحمل المطلق على المقيّد هو الواجب"[51]، وقال القرطبي في تفسيره لسورة البقرة: "... حمل العلماء هاهنا المطلق على المقيد إجماعاً"[52]، وقال الخازن في أحد ترجيحاته: "... وحمل المطلق على المقيد أوْلى"[53]، وغيرها من المواضع[54] الأخرى التي وقفتُ عليها رجّح فيها المفسّرون بهذا الوجه، ومن المواضع التي رجّح فيها الشوكاني بحمل المطلق على المقيد في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (النور: 32)، قال الشوكاني: "أي لا تمتنعوا من تزويج الأحرار بسبب فقر الرجل والمرأة أو أحدهما، فإنهم إن يكونوا فقراء يغنهم الله سبحانه، ويتفضل عليهم بذلك. قال الزجاج[55]: حثّ الله على النكاح وأعلم أنه سبب لنفي الفقر، ولا يلزم أن يكون هذا حاصلًا لكل فقير إذا تزوّج، فإنّ ذلك مقيّدٌ بالمشيئة. وقد يوجد في الخارج كثير من الفقراء لا يحصل لهم الغنى إذا تزوجوا. وقيل المعنى: إنه يغنيه بغنى النفس، وقيل المعنى: إن يكونوا فقراء إلى النّكاح يغنِهم الله من فضله بالحلال ليتعفّفوا عن الزّنا. والوجه الأول أوْلى، ويدلّ عليه قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ إِن شَاءَ﴾ (التوبة: 28)، فيُحمل المطلق هنا على المقيّد هناك"[56].

المطلب السادس: ترجيحه بالعموم

من وجوه التّرجيح التي ذكرها ابن جزي في مقدمة تفسيره تقديم العام على الخاص حالَ التنازع، وعبّر عن اعتباره لهذا الوجه بقوله: "تقديم العمومي على الخصوصي فإنّ العمومي أوْلى لأنّه الأصل إلّا أن يدلّ دليل على التّخصيص"[57]، والتّرجيح بالعموم عند التّعارض وعدم وجود قرينة تصرف من العموم إلى الخصوص من وجوه التّرجيح المشهورة عند المفسّرين، قال الطبري في أحد ترجيحاته: "... فهو على العموم حتى يخصّ ذلك ما يجبُ التسليم له"[58]، وقال النيسابوري: "... والتّحقيق أن كل من حصل في حقّه هذه الصّفة يكون داخلًا في الآية لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السّبب"[59]، وغيرها من المواضع[60] التي رجّح فيها المفسرون بهذا الوجه.

والتّرجيح بالعموم من أكثر الوجوه التي رجّح بها الشوكاني في تفسيره، يظهر ذلك في العديد من المواضع[61] في تفسيره، من بينها:

1- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ۙ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ (البقرة: 159)، ذكر الشوكاني أن هناك اختلافاً في من جاء فيه هذا التهديد "فقيل: أحبار اليهود ورهبان النصارى الذين كتموا أمر محمد ﷺ وقيل: كلّ من كتم الحق وترك بيان ما أوجب الله بيانه، وهو الرّاجح، لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السّبب كما تقرّر في الأصول"[62].

2- في بيان معنى " الملك" في قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (الملك: 1)، قال الشّوكاني: "والملك: هو ملك السماوات والأرض في الدنيا والآخرة، فهو يعز من يشاء ويذلّ من يشاء، ويرفع من يشاء ويضع من يشاء، وقيل: المراد بالملك ملك النبوة، والأول أولى لأن الحمل على العموم أكثر مدحا وأبلغ ثناء، ولا وجه للتخصيص"[63].

3- في ترجيحه لمعنى الباقيات الصّالحات في قوله تعالى: ﴿ وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ (الكهف: 46)، قال الشوكاني مرجّحاً بالعموم: "والظاهر أنَّ الباقيات الصَّالحات كل عمل خير، فلا وجه لقصرها على الصلاة كما قال بعض، ولا لقصرها على نوع من أنواع الذكر كما قاله بعض آخر، ولا على ما كان يفعله فقراء المهاجرين باعتبار السَّبب لأنّ العبرةَ بعُمومِ اللَّفظ لا بخُصُوص السَّبب"[64].

خاتمة:

نستخلص ممَّا سبق أنَّ تفسير " فتح القدير" من المراجع المهمّة في هذا الباب، حيث سلك فيه صاحبه مسلكاً يقوم على عرض الأوجه التي يحتملها اللَّفظ والسّياق مقرونة بأدلّتها، ثمّ استنباط القول الرّاجح في المسألة وفق منهج مضبوطٍ بأوجه محدّدة وقواعد مضبوطة، ومن النتائج التي توصّلت إليها في هذا البحث أذكر:

- تبحّر الإمام الشوكاني في المباحث المتعلّقة باللغة العربية ممّا أهّله للترجيح بين الأقوال المختلفة في التفسير، خاصّة ما تعلّق منها بالجانب اللّغوي.
- تنوّع الوجوه التي اعتمدها الشوكاني في ترجيحه بين الأقوال المتعارضة.
- ترجيح الشوكاني بتقديم الحقيقة على المجاز ما لم تكن هناك قرينة تصرف الكلام من معناه الحقيقي إلى معنى آخر مجازي.
- عند الاختلاف في مرجع الضَّمير بين مذكور أو مقدّر يُقدِّم المذكور على المقدّر.
- الأصل في اللُّغة إعادة الضَّمير إلى أقرب مذكور ما لم يرِد صارفٌ يصرف الضَّمير من القريب إلى البعيد.
- توحيده لمرجع الضَّمائر في السّياق الواحد.
- القول بالعموم أولى من التَّخصيص دون دليل، وهو ما رجّحه الشوكاني في العديد من المواضع في تفسيره.
- أهمّية دراسة وجوه التّرجيح عند المفسّرين لما لها من تقويةٍ لملكة الباحث التفسيريّة واستنباطٍ للقواعد واستقراءٍ للأوجه التي اعتمدها المفسّرون في ترجيحهم بين الأقوال المختلفة في التفسير.

قائمة المصادر والمراجع:

1- أدب الطلب ومنتهى الأدب، الشوكاني، ت: عبد الله يحيى السريحي، دار ابن حزم، لبنان، بيروت، ط1، 1419هـ، 1998م.
2- تفسير ابن عرفة، ابن عرفة (803هـ)، ت: جلال الأسيوطي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط1، 2008م.
3- تفسير الراغب الأصفهاني، الراغب الأصفهانى (502هـ)، ت: محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب، جامعة طنطا، 1420 هـ، 1999 م.
4- التفسير المظهري، محمد ثناء الله المظهري (1225هـ)، ت: غلام نبي التونسي، مكتبة الرشدية، باكستان.
5- تفسير المنار، محمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م.
6- جامع البيان، الطبري (310هـ) ، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ، 2000م.
7- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (671هـ)، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1384هـ، 1964م.
8- حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، شهاب الدين الخفاجي (1069هـ)، دار صادر، بيروت.
9- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي (956هـ)، ت: أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.
10- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي (1270هـ)، ت: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ.
11- السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، الخطيب الشربيني (977هـ)، مطبعة بولاق، القاهرة، 1285هـ.
12- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود (982هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
13- غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين النيسابوري (850هـ)، ت: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1416ه.
14- فتحُ البيان في مقاصد القرآن، صديق خان (1307هـ)، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، 1412هـ، 1992م.
15- فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن، زكريا بن محمد السنيكي (926هـ)، ت: محمد علي الصابوني ، دار القرآن الكريم، بيروت، لبنان، ط1، 1403 هـ ، 1983م.
16- فتح القدير، الشوكاني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط1، 1414هـ.
17- قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين الحربي، دار القاسم.
18- القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد، الشوكاني، ت: عبد الرحمن عبد الخالق، دار القلم، الكويت، ط1، 1396هـ.
19- لباب التأويل في معاني التنزيل، الخازن (971هـ)، ت: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ.
20- اللباب في علوم الكتاب، سراج الدين عمر الحنبلي الدمشقي النعماني (880)، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ،1998م.
21- مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، عبد الحميد بن باديس (1358هـ)، ت: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط1، 1416هـ، 1995م.
22- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية (542هـ)، ت: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ.
23- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي (1993هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1415هـ، 1995م.
24- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج النيسابوري (261هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
25- معاني القرآن وإعرابه، الزجاج (311هـ)، ت: عبد الجليل عبده شلبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1408هـ، 1988م.
26- معجم البلدان، شهاب الدين الحموي (626هـ)، دار صادر، بيروت، ط2، 1995م.
27- مفاتيح الغيب، الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1420هـ.

28- الأعلام، خير الدين الزركلي (1396هـ)، دار العلم للملايين، ط15، 2002م.
29- البحر المحيط، أبو حيان (414هـ)، ت: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، 1420هـ.
30- البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، ابن عجيبة الفاسي (1224هـ)، ت: أحمد عبد الله القرشي رسلان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1423هـ، 2002م.
31- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني (1250هـ)، دار المعرفة، بيروت.
32- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور(1993هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984هـ.
33- التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزي (741هـ)، ت: عبد الله الخالدي، ط1، 1416هـ.

الهوامش:

[1]- بفتح الشين ثم السكون وكاف وبعد الألف نون، وهي قرية في اليمن. ينظر: معجم البلدان، شهاب الدين الحموي، ج3، ص373.
[2]- ينظر: الشوكاني، أدب الطلب ومنتهى الأدب، ص35.
[3]- ينظر: الشوكاني، القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد، ص18-71.
[4]- ينظر: الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، ج2، ص 214- 225؛ أدب الطلب ومنتهى الأدب، الشوكاني، المصدر السابق، ص35؛ خير الدين الزركلي، ج6، ص298.
[5]- ينظر: الشوكاني، فتح القدير، ج1، ص13.
[6]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج1، ص14.
[7]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر نفسه، ج1، ص14.
[8]- الذهبي، التفسير والمفسرون، ج2، ص213.
[9]- ينظر: الذهبي، التفسير والمفسرون، المرجع السابق، ج2، ص213.
[10]- الشّوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج1، ص15.
[11]- الذّهبي، التفسير والمفسّرون، المرجع السابق، ج2، ص211-212.
[12]- ينظر: الشّوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج1، ص15.
[13]- ابن جزي، التّسهيل لعلوم التنزيل، ج1، ص19.
[14]- حسين الحربي، قواعد التّرجيح عند المفسّرين، ص511.
[15]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج4، ص475.
[16]- ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج19، ص235؛ سراج الدين عمر الحنبلي الدمشقي النعماني، اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص185؛ الخطيب الشربيني، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، ج4، ص493.
[17]- ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المصدر السابق، ج19، ص235؛ سراج الدين عمر الحنبلي الدمشقي النعماني، اللباب في علوم الكتاب، المصدر السابق، ج20، ص185؛ الخطيب الشربيني، السراج المنير، المصدر السابق، ج4، ص493.
[18]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج5، ص471.
[19]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر نفسه، ج4، ص452.
[20]- ينظر: الراغب الأصفهانى، تفسير الراغب الأصفهاني، ج1، ص15-16.
[21]- ابن جزي، التسهيل، المصدر السابق، ج1، ص19.
[22]- ينظر: السّمين الحلبي، الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، ج6، ص156، ج8، ص245؛ نظام الدّين النيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان، ج1، ص402.
[23]- زكريا بن محمد السنيكي، فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن، ج1، ص326؛ الخطيب الشربيني، السراج المنير، المصدر السابق، ج3، ص70؛ محمد ثناء الله المظهري، التفسير المظهري، ج1، ص384.

[24]- ينظر: الرّازي، مفاتيح الغيب، ج16، ص148؛ ج24، ص401؛ ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، المصدر نفسه، ج2، ص106.
[25]- السّمين الحلبي، الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، المصدر السابق، ج8، ص634.
[26]- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المصدر السابق، ج2، ص330.
[27]- الخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل، ج2، ص484.
[28]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج4، ص41.
[29]- ينظر: مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، كتاب: الإمارة، باب: بيان أن أرواح الشهداء في الجنة وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون، ج3، ص502، الحديث رقم: 1887.
[30]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج1، ص457.
[31]- حسين الحربي، قواعد الترجيح، المرجع السابق، ص593.
[32]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج2، ص54.
[33]- ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج1، ص213.
[34]- ينظر: ابن جزي، التسهيل، المصدر السابق، ج1، ص361.
[35]- الخازن، لباب التأويل، المصدر السابق، ج2، ص23.
[36]- أو حيان، البحر المحيط، ج1، ص262.
[37]- حسين الحربي، قواعد الترجيح، المرجع السابق، ص621.
[38]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج4، ص71.
[39]- ينظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ج5، ص8.
[40]- ينظر: الطبري، جامع البيان، ت: أحمد محمد شاكر، ج22، ص163.
[41]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج5، ص39.
[42]- حسين الحربي، قواعد الترجيح، المرجع نفسه، ص613.
[43]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج1، ص485.
[44]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر نفسه، ج4، ص230.
[45]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر نفسه، ج5، ص287.
[46]- أبو حيان، البحر المحيط، المصدر السابق، ج4، ص83.
[47]- ابن عرفة، تفسير ابن عرفة، ج3، ص74.
[48]- ينظر: السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، المصدر السابق، ج6، ص 437؛ شهاب الدين الخفاجي، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، ج8، ص181؛ محمد ثناء الله المظهري، التفسير المظهري، المصدر السابق، ج10، ص 293؛ الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج8، ص306؛ محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص64.
[49]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج2، ص 54- 55.
[50]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر نفسه، ج3، ص59.
[51]- الرازي، مفاتيح الغيب، المصدر السابق، ج11، ص312.
[52]- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المصدر السابق، ج2، ص222.
[53]- الخازن، لباب التأويل، المصدر السابق، ج4، ص258.
[54]- ينظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، ج7، ص260؛ محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج3، ص95؛ محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ج5، ص544.
[55]- ينظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، المصدر السابق، ج4، ص40.
[56]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج4، ص33.
[57]- ابن جزي، التسهيل، المصدر السابق، ج1، ص19.
[58]- الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج8، ص496.

[59]- النيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان، المصدر السابق، ج5، ص351.

[60]- ينظر: ابن عجيبة الفاسي، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، 1423هـ، 2002م، ج7، ص303؛ صديق خان، فتحُ البيان في مقاصد القرآن، 1412هـ، 1992م، ج3، ص370؛ عبد الحميد بن باديس، مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، ص91.

[61]- ينظر: الشوكاني، فتح القدير، المصدر السابق، ج1، ص437؛ ج1، ص555؛ ج2، ص368؛ ج4، ص537؛ ج5، ص47؛ ج5، ص387؛ ج5، ص447؛ ج5، ص523.

[62]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر نفسه، ج1، ص187.

[63]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر نفسه، ج5، ص308.

[64]- الشوكاني، فتح القدير، المصدر نفسه، ج3، ص344.